الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة - الجزائر-

كلية الحقوق والعلوم السياسية -قسم الحقوق

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

شهادة مشاركة

يشهد السيد عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية ورئيس الملتقى الدولي بأن د. زوبيري عبد الله

قد شارك(ت)في فعاليات الملتقى الدولي الرابع حول "الآليات القانونية والمؤسساتية لمكافحة الفساد

بين أولوية المكافحة وضرورة الوقاية "المنعقد يومي: 26-27 فيفري 2020 بقسم الحقوق

بمداخلة بعنوان "أشكال الفساد الإداري و آليات الإصلاح لمكافحته بين التمكين و التحديات"

رئيس الملتقى الدولي

عميد الكلية

عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية

حمزة خضري

4705-B

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة - الجزائر

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

برنامج المؤتمر الدولي الرابع حول :

الآليات القانونية والمؤسساتية لمكافحة الفساد

بين أولوية المكافحة وضرورة الوقاية

يومي: 26-27 فيفري 2020.

الرئيس الشرفي للملتقى الدولي السيد مدير جامعة محمد بوضياف

الأستاذ الدكتور : كمال بداري

المشرف العام على الملتقى عميد كلية الحقوق

والعلوم السياسية

الدكتور خضري حمزة

رئيس الملتقى : الدكتور والي عبد اللطيف

مدير الملتقى : الدكتور لجلط فواز

رئيسة الجنة العلمية: الدكتورة ضريفي نادية

اليوم الأول : 26 فيفري 2020

الجلسة الأول برئاسة الدكتور: بلواضح الطيب		قاعة Z02 من 10:00 إلى 11:30
د/ بن واضح الهاشمي د/بوشري مريم	جامعة المسيلة جامعة خنشلة	البيع بالمزاد العلني كآلية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر
د/ طيبي سعاد	جامعة خميس مليانة	الإعلان عن الصفقات العمومية أساس لحماية المال العام
د/ برايح السعيد	جامعة المسيلة	التعاون الدولي الاقليمي في مجال مكافحة الفساد
د/ حمريط عبد الغني ط/د رحموني عبد الرزاق	جامعة المسيلة	مكافحة الفساد كضمانة لترقية الاستثمار
د/ هلتالي أحمد	جامعة المسيلة	مكافحة الفساد بين الأطر القانونية و الموجبات الأخلاقية
د/ حموني محمد	المركز الجامعي تندوف	البرنامج التقديري للمشاريع كآلية لدعم شفافية ابرام الصفقات العمومية
د. نورة بن بوعبدالله ط.د مقران سماح	جامعة باتنة 1 جامعة ورقلة	الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بين هشاشة النصوص ومحدودية الأداء
د/ أكرور مريام ط.د/ مجيد حيموم	جامعة الجزائر 1	الأسس الدستورية لمكافحة الفساد والوقاية منه في الجزائر
د/ ميلود بن عبد العزيز	جامعة باتنة 1	أثر معايير التوظيف في الوظيفة العمومية للحد من الفساد الإداري في الجزائر
أ.د/ مي يوسف قاسمي ط.د قفيفة جمال	جامعة البويرة	أدوات وآليات تنفيذ الاستراتيجية الدولية والإقليمية والعربية والمحلية لمكافحة جرائم الفساد
د/ فرلان سليمة	جامعة بومرداس	التصريح بالممتلكات كتدبير وقائي محوري لمكافحة الفساد الإداري على ضوء التجربة الجزائرية
د/ دربال محمد	المركز الجامعي النعامة	جريمة الرشوة وجريمة استغلال النفوذ
أ.د دخان نور الدين ط.د/ دراجي هشام	جامعة المسيلة	دور آليات الحوكمة في مكافحة الفساد في أفريقيا: قراءة في اتفاقية الاتحاد الافريقي
د/ عبد الصمد سعودي	جامعة المسيلة	التهرب الجمركي وعلاقته في انتشار الفساد الاقتصادي
د/ العطراوي كمال ط.د/غزي فاتح	جامعة باتنة 1 المركز الجامعي بريكة	آليات المجتمع المدني للوقاية من الفساد ومكافحته
د/ بن دعاس سهام	جامعة سطيف 2	ارساء مبادئ الحوكمة في عملية إبرام الصفقات العمومية كآلية للوقاية من الفساد
ط.د/ بوكربرس سهام	جامعة تلمسان	جهود اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و المشاكل التي تواجهها
د/ والي نادية	جامعة البويرة	دور النظام المصرفي في مكافحة الفساد
د/ طيطوس فتحي ط.د/ بوخاري علي	جامعة سعيدة	مفهوم الفساد الإداري
مناقشة عامة		

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
رئيس الملتقى

الجلسة الرابعة برئاسة الدكتور: السعيد الواقي قاعة Z05 من 10:00 إلى 11:30		
د/ العقون ساعد ط.د. العقون مروة	جامعة الجلفة جامعة المسيلة	آليات التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد
د/ بوخرص عبد العزيز ط.د/ حمزة بن الذيب	جامعة المسيلة جامعة المسيلة	الديوان المركزي لقمع الفساد كآلية للتصدي للجرائم المتعلقة بالفساد بين التنظيم القانوني والواقع العملي
ط.د. بوقصة إيمان	جامعة تبسة	آليات تدخل القضاء في مكافحة الفساد
د/ لونيسي علي د/ لوني نصيرة	جامعة البويرة	ظاهرة الفساد بين الاختلاف في المفهوم والاتفاق على خطورته وطرق الوقاية منه
د/يونسي حفيظة	جامعة بومرداس	مفهوم الفساد و أسبابه وسبل مكافحته – نحو بناء نموذج تنظيمي-
د/برابح منير	المركز الجامعي بريكة	أثر ضعف التكوين الديني للموظف العام في انتشار ظاهرة الفساد
ط/د تونسي سيرينة	جامعة الجزائر 1	مكافحة الفساد في إطار منظمة مجلس أوربا
د/ مقدم ياسين ط/د مزهود نور الدين	جامعة المسيلة	مظاهر الفساد الاداري أثناء التعيين في الوظيفة العمومية
د/ دليلة معزوز	جامعة البويرة	التصدي المؤسساتي لمكافحة الفساد على المستوى الوطني
أ.د/ دريس نبيل ط.د/ مسيكة برابح	البليدة 2	المجتمع المدني كآلية للوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر
د. معيزة عيسى	جامعة الجلفة	التجارب الدولية في مكافحة الفساد -ماليزيا وسنغافورة انموذجا-
د/ فرحات فرواز	جامعة الجزائر 2	مفهوم الفساد ومظاهره
د/ الحاج علي بدرالدين ط.د/ بوعكاز خليل	المركز الجامعي مغنية	دور المساءلة المالية والشفافية في الحد من جرائم الفساد
د. زوبيري عبد الله د. لعجال عقيلة	جامعة المسيلة	أشكال الفساد الإداري و آليات الإصلاح لمكافحته بين التمكين و التحديات
د/ كمال شطاب	جامعة المسيلة	الفساد السياسي: صوره وأسبابه.
د/ دحماني محمد د/ دبلمي محمد	جامعة المسيلة	دور الإعلام في مكافحة الفساد
د/ بريكي الطاهر د/ مرزيز أسامة	جامعة المسيلة	دراسة تحليلة لجوانب الفساد في الوسط الرياضي
أ/د ملوكي سليمان	جامعة المسيلة	الفساد بين المقاربة الأخلاقية (التربوية) و المقاربة القانونية (الكفاحية، الوقائية).
أ/ رشيد زين	جامعة المسيلة	آليات مكافحة الفساد في مجال الأكاديميا – دراسة مقارنة بين القانون الجزائري و القانونين البريطاني و السويدي
د/ تامري عمر ط.د/ نجاوي عبد الحفيظ	جامعة الجلفة	قصور النظام الرقابي القبلي على الصفقات العمومية على ضوء المرسوم 247/15 وفعاليته في مكافحة الفساد
د. أحمد داود رقية ط.د/ ديش نورية	جامعة تلمسان	"ملامح الحماية القانونية لأمن الشهود والمبلغين في قضايا الفساد" دراسة مقارنة"
مناقشة عامة		

الجلسة الخامسة برئاسة الدكتور : ياحي مريم - جامعة المسيلة- قاعة Z06 من 10:00 إلى 11:00		
د/ بوهنتالة أمال ط.د/ بن لعامر وليد	جامعة باتنة 01	التدابير الوقائية لمكافحة الفساد: التصريح بالممتلكات نموذجا
ط.د/ بوطالب أمينة	جامعة تبسة	التدابير الوقائية من الفساد في القطاع الخاص
د/ بن حليمة ليلى د/ سليم عاشور	جامعة المسيلة	دور الهيئات المتخصصة في منع ومكافحة الفساد في الجزائر
د/ ناصري مريم	جامعة المسيلة	دور اتفاقية منظمة الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في سن القانون 01-06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته
د/ دراجة عبد الجليل بن محفوظ	جامعة برج بوعريريج	مبدأ سد الذرائع ودوره الوقائي من الفساد في التشريع الإسلامي وتطبيقاته في إدارة الخليفة الراشد عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- دراسة مقارنة.
د/ ابرادشة فريد أ/ حربري زكريا	جامعة المسيلة	فساد نظام الحكم (المفهوم، الأسباب، الأنواع وآليات المحاربة)
د/ رابحي لخضر ط.د. بوناصر إيمان	جامعة الأغواط	مكافحة الفساد بين النصوص الإجرائية وفعالية التطبيق
د. عبد الكريم جمال ط.د/ سليماني صفية	الجلفة	مظاهر الفساد الإداري في مجال إبرام الصفقات العمومية في الجزائر
د/ بلعسل محمد	جامعة المسيلة	معوقات تطبيق الأعمال الالكترونية في المرفق العام الجزائري، دراسة تحليلية نقدية
د/ مخلط بلقاسم ط.د/ بركة داود	جامعة الجلفة	واجب التصريح بالممتلكات على ضوء القانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته
د/ حميدوش أسيا د/ فردي كريمة	جامعة المسيلة جامعة قسنطينة 1	دراسة مقارنة بين الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته و الوكالة الفرنسية ضد الفساد
ط.د/ كرازدي سارة ط.د/ لخضر حمينة عبد الله	جامعة المسيلة جامعة المدية	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
د/ سليمة عزوز	جامعة المسيلة	دور البرلمان الجزائري في مكافحة الفساد
ط.د/ دفاف شعبان أ/ يحياوي حمزة	جامعة باتنة 1 جامعة المسيلة	التأطير القانوني للتمويل الأحزاب السياسية في الجزائر آلية للوقاية من الفساد ومكافحته
د/ بوجادي صليحة	جامعة ب بوعريريج	الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته
د/ عبد الكريم تبون	جامعة سعيدة	التعاون الدولي في ظل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتشريع الجزائري
ط.د/ بارودي مختار	جامعة تلمسان	الأحكام الإجرائية المتعلقة بجرائم الفساد في الصفقات العمومية
أ/ مختفر محمد	جامعة سطيف 2	تفعيل الآليات الرقابية في عقود الصفقات العمومية طبقا للمرسوم الرئاسي 247/15 وقاية من الفساد وحفظا للمال العام
د/ ضريف قدور ط.د/ موفق نورالدين	جامعة سطيف 2	الآليات القانونية لحماية البيئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة
مناقشة عامة		

رئيس الملتقى

الجلسة الثامنة برئاسة الدكتورة: حميدوش أسيا		قاعة Z 03 من 09:00 إلى 10:30
د/ بلواضح الطيب	جامعة المسيلة	آليات مكافحة الفساد ودورها في إرساء التنمية المستدامة
د/ مزراق أمينة ط.د/ عامر مهي	جامعة المسيلة	الحوكمة كمقاربة لمكافحة الفساد في الدول النامية
د/ بغدادي ليندة	جامعة البويرة	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003 كآلية لمكافحة الفساد بين المأمول والواقع
د/ عبد الرحيم صباح	جامعة ورقلة	عن التدابير المتخذة للحد من الفساد في القطاع الخاص
د/ لدغش رحيمة د/ لدغش سليمة	جامعة الجلفة	أخلاقيات العمل للحد من الفساد الإداري في المؤسسات العمومية
د/ عجابي إلياس	جامعة المسيلة	خصوصية الركن المفترض في جرائم الفساد في ظل القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته
ط.د/ لعفريت عبد الحق	جامعة باتنة 1	وسائل التحري الخاصة لمكافحة جرائم الفساد في التشريع الجزائري
د/ عبد النور ميروك ط.د/ عبد الرحيم بوجليدة	جامعة المسيلة	الآليات القانونية الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته
د/ خليفي سعيد	جامعة البويرة	الترصد الإلكتروني كإجراء مستحدث في التحري عن جرائم الفساد
د/ جليدي ميروك	جامعة المسيلة	اتفاقية الأمم المتحدة لسنة 2003 كآلية لمكافحة الفساد
د/ بن بو عبد الله وردة د/ بوقرة العمرية	جامعة باتنة جامعة المسيلة	ضوابط اجراء التسرب بين متطلبات حماية حقوق الدفاع وحتمية كشف جرائم الفساد
ط.د/ تروش نورالدين	جامعة قسنطينة 1	la CTRF entre le rôle de régulation et de prévention
د/ ميلود ذبيح د/ذبيح حاتم	جامعة المسيلة	The scourge of corruption and the fight against it :concept, evolution & legal issues Abstract
د/ حكيمة كحيل ط.د/ عباسة نسمة	جامعة البليدة 2 جامعة خنشلة	الترصد الإلكتروني ودوره في مكافحة الفساد والوقاية منه "جدلية بين حق الدولة في مكافحة الجريمة والوقاية منها وحق الأفراد في حرمة الحياة الخاصة "
د/ حياة سلماني د/ بن بلقاسم أحمد	جامعة عنابة جامعة سطيف 2	الإطار المؤسساتي والتشريعي لمكافحة الفساد في الجزائر
أ/ دخان امال	جامعة المسيلة	جرائم الفساد المستحدثة بموجب قانون الوقاية من الفساد ومكافحته
د/ الفعلة منيحة	الأغواط	أساليب التحري الخاصة بين فعالية مكافحة الفساد وحماية الحق في الحياة الخاصة" دراسة في التشريع الجزائري".
د/ فراحتية كمال د/ مونية بن بو عبد الله	جامعة المسيلة جامعة سوق أهراس	سياسة المشرع الموضوعية لمجابهة الصور المستحدثة لجريمة الرشوة وفق القانون 06-01 المعدل والمتمم
د/ليندة بلحارث ط.د/ زوقاغ نادية	جامعة البويرة	مفهوم الفساد ومظاهره في ظل التطور العلمي والتكنولوجي
مناقشة عامة		

الجلسة التاسعة برئاسة الدكتور : بن حميدوش نور الدين		قاعة Z 04 من 09:00 إلى 10:30
د/ هباش عمران	جامعة المسيلة	أساليب التحري الخاصة - كآلية لتعزيز استراتيجية الكشف عن جرائم الفساد-
د/ تريعة نوارة	جامعة بومرداس	النظام القانوني لهيئة النزاهة و مكافحة الفساد في دولة الأردن
د/ عبد المالك الدح ط.د/ معمر بن علي	جامعة الأغواط	جرائم الفساد في قانون رقم 06-01 والآليات المعتمدة لمجابهتها في الجزائر
د/ ولهي المختار	جامعة المسيلة	التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
د/ بركات كريمة	جامعة البويرة	الأسوب آلية مستحدثة للتحري عن جرائم الفساد
د/ مقيرش محمد	جامعة المسيلة	مكافحة الفساد في ظل منظمة الاتحاد الافريقي
د/ بولحية شهيرة	المركز الجامعي بريكة	مدى فعالية الدور الرقابي للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته
د/ زغيب نور الهدى أ/ مبروكي السعيد	جامعة أم البواقي	إجراء الترصد الالكتروني ومتطلبات حماية الحق في الخصوصية
د/ عمر بن عبيشوش	مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة - الأغواط-(crsic)	دور الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بين الطموح و الواقع
د/ لدرع نبيلة	تيبازة	استقلالية مجلس المحاسبة ودورها في تعزيز مهامه الرقابية
أ/ رقية عواشرية د/ ليلى دراجله	جامعة باتنة 1	دور البرلمان في مكافحة الفساد الإداري في الجزائر
د/ [illegible]	جامعة المسيلة	الجهود الجزائرية في مجال مكافحة الفساد بين الآليات المؤسسة والتشريعات القانونية.
د/ [illegible] بن جلول ط.د/ قديري الطيب	جامعة الأغواط	دور الخدمات الإلكترونية في الوقاية من الفساد الإداري
د/ برني كريمة	جامعة قسنطينة	مدى نجاعة الآليات المكرسة بموجب الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد والوقاية منه
ط.د/ خليفة الذهبي ط.د / فراحتية أكرم	جامعة المسيلة جامعة المدية	الأساليب المستحدثة للتحري في جرائم الفساد
د/ رفيق زاوي ط.د/ طيراوي حسان	برج بوعريريج جامعة بجاية	مكافحة الفساد في التشريع الجزائري و الغربي على ضوء اتفاقية الأمم المتحدة 2003
د/ زيدة نور الدين	جامعة المسيلة	مهام الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته
أ/ رملي مخلوف ط.د/ تبالي اسعيد	خميس مليانة جامعة المسيلة	أساسيات حول التسيب الإداري في الجزائر: المظاهر والنتائج
د/ عيسى علي د/ جباري العيد	جامعة تيارت	مكافحة الفساد المالي في المواثيق الدولية و الاقليمية
مناقشة عامة		

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
رئيس الملتقى
كلية الحقوق والعلوم السياسية

الجلسة الثانية عشر برئاسة الدكتورة : بن يونس فريدة قاعة Z 07 من 09:00 إلى 10:30		
ط.د/ حمادي محمد رضا ط.د/ مراد نور الدين	جامعة أدرار جامعة مستغانم	دور الهيئات الرقابية المالية اللاحقة في الكشف عن جرائم الفساد
د/ بلعزام مبروك	جامعة سطيف 2	المسؤولية الجزائية لمسير الشركة عن جرائم الفساد في القانون الجزائري
د/ لعرابة منصف	جامعة الوادي	مبادئ إبرام الصفقات العمومية ودورها في الوقاية من الفساد ومكافحته في التجربتين الجزائرية والتونسية
د/ دموش حكيمة	جامعة بجاية	عن مدى تكريس ضمانات الاخطار بالشبهة (دراسة مقارنة)
ط.د/ أعمر يحي ماسينيسا	جامعة صفاقس	حوكمة الصفقات العمومية كآلية من آليات مكافحة الفساد
ط.د/ ملاك سلوى د/ بوخاري لحلو	جامعة برج بوعريريج	مكافحة الفساد الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي
ط.د/ علال علي	جامعة الجلفة	دور تنفيذ الصفقات العمومية في مكافحة الفساد
د/ فلاك نور الدين	جامعة المسيلة	آثار الفساد في الجزائر: بين الرؤية المثالية والمقاربة الواقعية
د/ أحمد المهدي الزواوي	جامعة المسيلة	الصحافة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد
ط.د/ بوكوبة خالد ط.د/ عبايدي مروة	جامعة تبسة	آليات تعزيز الدور الاستشاري للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته على ضوء التعديل الدستوري لسنة 2016
د/ بدراني علي د/ حسيبة محي الدين	جامعة البليدة 2	تدابير حماية الشهود في جرائم الفساد في التشريع الجزائري
د/ مسعودي هشام	جامعة المسيلة	الفساد الإداري، آليات المعالجة ووسائل الكفاح "دراسة تنظيرية تحليلية "
ط.د/ بن سعيد خالد د/ عثماني عبد الرحمان	جامعة سعيدة	هيئات الرقابة القبلية كإجراء وقائي لضمان مبدأ المنافسة والحد من الفساد في الصفقات العمومية
ط.د/ قاسم أحمد ط.د/ صواق عبد الرحمان	جامعة الجزائر 1	التسليم المراقب كآلية لمكافحة الفساد
د/ بن علي زهيرة	جامعة معسكر	الهيئة الوطنية آلية رقابية للوقاية من الفساد ومكافحته
ط.د/ خليفال جوهر	جامعة تلمسان	أسباب تفشي جريمتي الرشوة واستغلال النفوذ والمساعي المكرسة لمكافحتهما
د/ يحي تقي الدين	جامعة المسيلة	دور الصحافة المكتوبة في الوقاية من الفساد في الجزائر
د/ العيساوي حسين	جامعة المسيلة	حصانة الموظف الدولي كعائق في وجه المتابعة الجزائية في مواد الفساد
د/ غالس حبيب الرحمان أ/ لشانتشان منال	خميس مليانة جامعة البليدة 2	مدى استجابة نظام سير حسابات التخصيص من منظور مكافحة الفساد المالي
د/ دمانة محمد ط.د/ عكوش حنان	جامعة الأغواط جامعة الجزائر 1	ظاهرة الفساد وأثرها على الدول
د/ قدة حبيبة	جامعة ورقلة	الإطار المفاهيمي للفساد
أ/ مرة ولبد	جامعة المسيلة	الحماية القانونية للشهود والمبلغين في قضايا الفساد من خلال الأمر 02/15
ط.د/ ذبيح سفيان	جامعة خميس مليانة	جريمتي اختلاس الأموال العمومية وطرق مكافحتها في القانون الجزائري
د/ سعير خلفة أ/ عبد الرزاق لعمارة	جامعة برج بوعريريج جامعة جيجل	المسؤولية الجزائية للموظف العام عن ارتكابه جريمة الغدر
مناقشة عامة		

جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم الحقوق
المؤتمر العلمي الدولي حول
الآليات القانونية و المؤسساتية لمكافحة الفساد
بين أولوية المكافحة و ضرورية الوقاية

د. زبيري عبد الله
abdallah.zoubiri@univ-msila.dz
قسم العلوم السياسية
جامعة محمد بوضياف المسيلة

د.لعجال عفيفة
afifa.laadjal@univ-msila.dz
قسم علوم الإعلام و الاتصال
جامعة محمد بوضياف المسيلة

المحور الثاني.الآليات الوقائية لمواجهة ظاهرة الفساد و الحد منها

عنوان المداخلة.أشكال الفساد الإداري و آليات الإصلاح الإداري لمكافحته بين التمكين و التحديات ....

الملخص.هدفت هذه الورقة البحثية إلى الوقوف على حقيقة الفساد الإداري و أنماطه و أسبابه و سبل مكافحته من خلال آلية الإصلاح الإداري ، ذلك الفساد الإداري الذي يعتبر نتاج مجموعة من العوامل اقتصادية و اجتماعية و إدارية و سياسية تنظيمة و لا يمكن تحييد أي من هذه العوامل كما أن هناك العديد من السبل التي ينبغي تطبيقها لمكافحتة و الحد منه سواء قبل وقوع جريمة الفساد الإداري وقائية أو أثناء وقوعها أو بعد وقوعها ، حيث يلعب الإصلاح الإداري دورا أساسيا في تطوير و تنمية الإدارة ،كما يعتبر أحد العوامل الأساسية لنجاح المردود النوعي للإدارة مما يدفع بذل الجهد كبير قصد تحسين فعاليته باستمرار.

و من هذا المنطلق فان هذه الدراسة العلمية تحاول تقصي موضوع الفساد الإداري من خلال الوقوف على أنماط الفساد الإداري و التعرف على الأسباب الدافعة له و من ثمة بناء نموذج تنظيمي مقترح لمكافحته من خلال آليات الإصلاح الإداري,حيث تهدف هذه المداخلة إلى.

1.أهداف علمية .هي تشخيص و تحليل ظاهرة الفساد الإداري من خلال تعريفه و معرفة أشكاله و مظاهره .

2.أهداف عملية .التطرق لآليات الإصلاح الإداري و محاولة إبراز و كشف و إظهار دور الإدارة في الحد من الظاهرة.

الكلمات المفتاحية. الفساد الإداري – الإصلاح الإداري

Résumé :

***Ce** document de recherche visait à identifier la réalité de la corruption administrative, ses modèles, ses causes et les moyens de la combattre à travers le mécanisme de réforme administrative, résultat d'une combinaison de facteurs économiques, sociaux, administratifs et politiques qui ne peuvent pas être neutralisés. Il existe également de nombreux moyens de lutter contre ce fléau et de le réduire, soit avant la survenance du crime de corruption administrative préventive, soit pendant son apparition, soit après, lorsque la réforme administrative joue un rôle clé dans le développement et le développement de la gestion. des facteurs clés pour le succès de la qualité de la gestion P déployer de grands efforts pour améliorer continuellement son efficacité.*

***De** ce point de vue, cette étude scientifique tente d'enquêter sur la question de la corruption administrative en identifiant les modèles de corruption administrative et les raisons qui la sous-tendent. À partir de là, construire un modèle organisationnel proposé pour le combattre à travers les mécanismes de réforme administrative, dans le but de cette intervention.*

1/ .Objectifs scientifiques. C'est diagnostiquer et analyser le phénomène de la corruption administrative à travers sa définition et sa connaissance de ses formes et de ses manifestations.

2/ .Objectifs du processus. Aborder les mécanismes de la réforme administrative et essayer de mettre en évidence, de détecter et de démontrer le rôle de la direction dans la réduction du phénomène.

***Mots clés**. Corruption administrative - réforme administrative*

Abstract

***This** research paper aimed to identify the reality of administrative corruption, its patterns, causes and ways of combating it through the mechanism of administrative reform, which is the result of a combination of economic, social, administrative and political factors that cannot be neutralized. There are also many ways to be applied to combat and reduce it either before the occurrence of the crime of administrative corruption preventive or during its occurrence or after the occurrence where administrative reform plays a key role in the development and development of management, and is one of the key factors for the success of the quality of management P make great effort in order to continuously improve its effectiveness.*

***From** this point of view, this scientific study attempts to investigate the issue of administrative corruption by identifying the patterns of administrative corruption and identifying the reasons behind it. From there, building a proposed organizational model to combat it through the mechanisms of administrative reform, where this intervention aims to.*

1. Scientific objectives. It is to diagnose and analyze the phenomenon of administrative corruption through its definition and knowledge of its forms and manifestations.

2. Objectives of the process. Addressing the mechanisms of administrative reform and trying to highlight and detect and demonstrate the role of management in reducing the phenomenon.

***key words**. Administrative corruption - administrative reform*

1.1.الإطار المفاهيمي للفساد الإداري

ربما يكون الفساد أكبر المشكلات العالمية اكبر المشكلات العالمية التي تجمع المؤسسات المحلية و الدولية على اعتبارها العقبة الرئيسية أمام الإصلاح و التنمية و الاستثمار الصحيح و سببا مهما لتنامي الفساد بأنواعه و رغم أن معظم الحكومات و القيادات السياسية تعلن أن برنامجها هو مكافحة الفساد، هذا الأخير يظل غائبا عن برامج الحكومات و المؤسسات المختلفة ذلك أن القضاء على الفساد ليس قرارا يتخذ و لكنه منظومة من الإصلاحات و إعادة بناء لأنظمة المجتمعات و الدول التعليمية و الاجتماعية و الإدارية و الوطنية .

و تلعب الإدارة دورا كبيرا في تقدم الدول و تخلفها فاستغلال الموارد المادية و المعنوية و استثمارها استثمارا امثل يعتمد أساسا على مدى وجود أدارة ذات كفاءة عالية و فاعلة فهناك العديد من الدول التي تملك الموارد المادية و المعنوية ولكن لافتقارها للإدارة الجيدة و الفاعلة.

حيث تعد ظاهرة الفساد ظاهرة قديمة قدم المجتمعات الإنسانية فقد ارتبط وجود هذه الظاهرة بوجود الأنظمة السياسية و التنظيم السياسي و هي ظاهرة لا تقتصر على شعب دون آخر أو دولة أو ثقافة أخرى.

تتفاوت ظاهرة الفساد من حيث الحجم و الدرجة بين مجتمع و آخر ،و بالرغم من وجود الفساد في معظم المجتمعات السياسية إلا أن البيئة التي ترافق بعض أنواع الأنظمة السياسية التي تشجع على ظهور الفساد [1]

كما تزايد في الآونة الأخيرة نظرا للآثار السلبية التي مست التنمية السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و قد ظهرت العديد من الدراسات التي اتخذت من قضية الفساد عنوانا لها ،حيث استحوذت ظاهرة الفساد الإداري و مواجهته على اهتمام دول العالم و اهتمام المنظمات و الهيئات الدولية و الحكومية و غير الحكومية خصوصا في السنوات الأخيرة و أصبحت حديث الساعة على كافة الأجهزة و المستويات .

كما حضيت ظاهرة الفساد الإداري اهتمام الكثيرين من أساتذة الإدارة بعد ان كان جل اهتمامهم في التنمية الإدارية و التطوير الإداري ، و على الرغم من الاعتراف بوجود ظاهرة الفساد الإداري إلا أن الاهتمام بمواجهة الظاهرة على نطاق المنظمات العالمية لم يأت إلا متأخرا و ذلك عام 1975 بالتوصية التي اتخذتها الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة بإدانة الممارسات الفاسدة [2].

و تزايد الاهتمام العالمي بهذه الظاهرة الخطرة بشكل واضح في بداية التسعينات من القرن الماضي ففي عام 1992قام المجلس الأوروبي بإنشاء فريق متعدد التخصصات معني بالفساد و في عام 1993 تم إنشاء منظمة الشفافية الدولية و هي منظمة غير حكومية تعنى بالفساد و في عام 1996،أقرت الدول المنظمة للاتحاد الأوروبي بروتوكول معالجة الفساد العالمي و في عام 1997 أصدر إعلان هيئة الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و الرشوة في المعاملات الدولية و في عام و في عام 1998،أعلن صندوق النقد الدولي و البنك الدولي أن محاربة الفساد تمثل أحد معاييرها الجديدة للإدارة الاقتصادية الجيدة .[3]

و في عام 1999 عقد المنتدى العالمي الأول لمكافحة الفساد في الولايات المتحدة الذي كان الغرض منه تعزيز جهود مكافحة الفساد و ضمان توافر النزاهة في أوساط الموظفين الحكوميين و بخاصة موظفي العدالة.

---

[1].محمد صادق اسماعيل :الفساد الإداري في العالم العربي مفهومه و أبعاده المختلفة، المجموعة العربية للتدريب و النشر ، 2014، ص 11.

[2].الكبيسي عامر :الفساد الإداري ،رؤية منهجية للتشخيص و التحليل و المعالجة ، المجلة العربية للإدارة ، المجلد 20 ، العدد 1 المنظمة العربية للنشر ، عمان 2005.ص 104.

[3].لاكوم بير:الفساد ، ترجمة سوزان خليل ،عين للدراسات و البحوث الإنسانية و الاجتماعية ،القاهرة ،2003، ص 5

هذا الاهتمام العالمي يعنى أن المجتمعات كافة تحتوي على قدر معين من الفساد الإداري و بدرجات متفاوتة و إن الفساد ظاهرة موجودة في جميع دول العالم إذ لايوجد على وجه البسيطة ذلك المجتمع الفاضل الذي يخلو من الفساد و المفسدين.

و الفساد الإداري من بين أهم القضايا و المشكلات التي أجمعت تقارير الخبراء الدوليين على ضرورة معالجتها في الأقطار النامية إذ أن هذه الأقطار مهيأة لأسباب تاريخية و حضارية لاحتضان الفساد ،حيث أن من أسباب عدم تحقيق ما تصبو إليه الأجهزة الإدارية في ظل المتغيرات و المستجدات على الساحة العالمية الآن يعود إلى اتساع دائرة الفساد الإداري و تشابك حلقاته و ترابط آلياته بدليل غموض نقاط التماس بين العام و الخاص و انحياز الإنفاق العام لجوانب او لمناطق أو مصالح أو ربما في اتجاه انحياز ايرادات الدولة، حيث توجه الضرائب أو الجمارك لفئات دون أخرى .الرشوة و الاختلاس و التزوير و التزييف و المعاملة المميزة لبعض فئات الجمهور تبادل المنافع بين أفراد الجهاز الإداري و الجمهور و استغلال النفوذ ،و للفساد الإداري نتائج خطيرة للغاية فهي تؤدي إلى هدر الموارد و بالتالي ضعف النمو الاقتصادي و قد يؤدي هذا إلى انهيار النظام السياسي[1]

و على الرغم من الإقرار بالحقيقة السابقة بان الفساد الإداري لا يعترف بالحدود الزمنية و المكانية حيث وجد في الماضي كما يوجد في الحاضر كما يوجد في الحاضر و قد يوجد في المستقبل كما أن وجوده لا يقتصر على مجتمع ما أو دولة دون الأخرى إلا أن هناك محطات تمثل مرتعا للفساد الإداري في أكثر مجتمعات اليوم ألا و هي الجهاز الحكومي الذي يمثل في الغالب المرتع الأول للفساد الإداري حيث يرى العلماء و المفكرين أن انتشار الفساد الإداري في الجهاز الحكومي يعود إلى عوامل و أسباب منها.[2]

1.انفراد الجهاز الحكومي بخدمات لا يقدمها سواه لقطاعات المجتمع .

2.تنامي الخبرة لدى العاملين في الجهاز الحكومي فيما يتصل بالخدمات التي يقدمونها للمجتمع ما أكسبهم قوة على طالبي هذه الخدمات .

3.ضمان الاستمرارية الوظيفية في الجهاز الحكومي .

4.افتقار التنسيق بين الأجهزة الحكومية في مجالات مكافحة الفساد.

أولا.مفهوم الفساد.

الفساد لغة من اشتقاق فسد الشيء بمعنى لم يعد صالحا أما لفظة الفساد فتدل على تحقيقه بفعل خارجي و المفسدة خلاف المصلحة و هو مأخوذ من الفعل يفسد إذا ذهب صلاح الشيء و هو نقيض الصلاح و خروج عن الاعتدال قليلا كان الخروج أو كثيرا .[3]

أما الفساد اصطلاحا.هناك اتجاهات مختلفة تتفق في كون الفساد و تحديد مفهومه نظرا لتعدد الأشكال و المظاهر التي يتخذها في مجتمع ما و لم يتفق الخبراء و المنظمات المعنية بمكافحة الفساد على تعريف له ، لذلك ليس هناك إجماع على تعريف شامل يطال كافة أبعاد الفساد و يحضى بموافقة كافة الباحثين في الفساد [4]

---

[1]. المطيري حزام و آخرون ، الفساد الإداري" صراع الأخلاق و المصالح "،رسالة معهد الإدارة ، معهد الإدارة العامة ، الرياض ،2003، ص 18.

[2]. هيجان عبد الرحمن أحمد ، الفساد و أثره في الجهاز الحكومي ، بحث مقدم الى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ،2003،ص 546.-552.

[3]. زين العابدين محمد بن أبي بكر الرازي ،مختار الصحاح ،مؤسسة الرسالة ،بيروت ،1994،ص 503.

[4].داود خير الله ،الفساد كظاهرة عالمية و آليات ضبطها، دراسة منشورة في الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية بحوث و مناقشات الندوة الفكرية التي تنظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية ،ط2 ،بيروت 2006، ص 414.

حيث يظهر عدة تعريفات للفساد لكن تمتاز بأنها مركبة و مرنة أي أنها تختلف من عصر لآخر ومن مكان لآخر حيث تختلف النظرة إلى السلوك الذي تنطبق عليه خاصية الفساد طبقا لدلالته و من أمثلة الممارسات الفاسدة الرشوة و الاحتيال و التهرب من الضرائب و غسل الأموال و سوء تقدير السلع التجارية و جدير بالذكر أنه لا يمكن حصر تلك الممارسات .[1]

و يمكن فيما يلي عرض بعض التعريفات هي.[2].

- حيث تعرفه موسوعة العلوم الاجتماعية الفساد هو" سوء استخدام النفوذ العام تحقيق أرباح خاصة" و يشمل التعريف رشاوي المسؤولين المحليين أو الوطنين أو السياسيين مستبعدة رشاوي القطاع الخاص
- يعرف أيضا بأنه " الخروج عن القانون و النظام العام و عدم الالتزام بهما من أجل تحقيق مصالح سياسية و اقتصادية و اجتماعية للفرد أو لجماعة معينة"
- أما تعريف منظمة الشفافية العالمية هو " إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق كسب خاص "
- أما تعريف صندوق النقد الدولي فيعرفه بأنه" علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى استحصال الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد او مجموعة ذات علاقة بين الأفراد"
- كما عرفت منظمة الشفافية الدولية في بداية عهدها الفساد بأنه " سوء استخدام السلطة الممنوحة من أجل تحقيق منفعة خاصة "
- تعريف **سوزان روز أكرمان** " بأنه السلوك الذي يمارسه المسؤولون في القطاع العام او القطاع الحكومي سواء السياسيين او موظفين مدنيين بهدف إثراء أنفسهم أو أقربائهم بصورة غير قانونية و من خلال إساءة استخدام السلطة الممنوحة لهم "
- قانون العقوبات الفرنسي فقد ميز بين ما اسماه الفساد النشط و الفساد السلبي فعرف الأول بأنه سعي الموظف الحكومي بنشاط من أجل الحصول على هدية أو منفعة أو رشوة قبل تقديمه الخدمة أو منح العقد أما الفساد السلبي فقد عرف بأنه قبول المسؤول لهدية أو مكفأة أخرى بعد منح العقد أو تقديم الخدمة "

كما يعرفه عدد من المفكرين بتصنيف مختلف .

- **من زاوية قانونية** . لابد من الإشارة إلى اتجاهين في تعريف الفساد الأول ينظر إليه من منظور أخلاقي حيث يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الفساد ظاهرة غير أخلاقية تتمثل بالخروج عن المعايير و التقاليد الأخلاقية و السلوكية للمجتمع و من هنا يعرف بأنه" كل سلوك منحرف يمثل خروجا عن القواعد القائمة سواء الموروثة أو الموضوعة و ذلك يهدف إلى تحقيق مصلحة خاصة أما الاتجاه الثاني فهو المنظور الوظيفي للفساد حيث ينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى الفساد على انه وضعية اجتماعية مثل أي وضعية أخرى فالفرد حسب رأيهم يستطيع حل بعض المشاكل التي تواجهه باستعمال الفساد لتقديم الرشوة من أجل تذليل عقبات البيروقراطية .

---

[1].بوادي حسنين المحمدي ، الفساد الإداري و علاجه في الشريعة الإسلامية ،دراسة مقارنة بالقانون الإداري ،دار الثقافة للنشر و التوزيع ،عمان الأردن ، الطبعة الأولى ،2011،ص 91.

- **من زاوية إدارية** .فهناك عدة تعريفات يمكن ذكرها فيما يلي :
- يعرف بأنه النشاطات التي تتم داخل الجهاز الإداري الحكومي و التي تؤدي فعلا إلى انحراف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي لصالح أهداف خاصة سواء كان ذلك بصفة متجددة أم مستمرة و سواء كان ذلك بأسلوب فردي أو جماعي منظم "[1]
- و كذلك هو " كل من يعمل في خدمة إحدى المنظمات العامة بصفة مستمرة و دائمة ووفق ما تمليه أحكام تأسيسها و لوائحها سعيا نحو مستهدفا تحقيق مصالح هذه المنظمة و أهدافها سعيا نحو الرضا العام ".
- كما يعرف أيضا بأنه "سلوك الموظف العام المخالف للواجب الرسمي بسبب المصلحة الشخصية أو الاستفادة أو استغلال المركز و مخالفة التعليمات لغرض ممارسة النفوذ و التأثير الشخصي ".
- كما يعرف أيضا بأنه "الموظف العام الذي يستخدم المنصب العمومي لتقنين مكاسب خاصة و يشمل ذلك الرشوة و الابتزاز "[2].
- و يعرف أيضا بأنه "إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص ،فالفساد يحدث عندما يقوم موظف او طلب أو ابتزاز لتسهيل عقد أو إجراء طرح المناقصة العامة كما يتم عندما يقوم وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة بتقديم رشاوي للاستفادة من سياسات أو إجراءات للتغلب على منافسين و تحقيق أرباح خارج إطار القوانين" [3]
- **من زاوية اجتماعية** . فهناك عدة تعريفات يمكن ذكرها فيما يلي
- يعرفه علماء الاجتماع بأنه " السلوك الذي ينحرف عن المعايير و القواعد التي تنظم ممارسة وظيفة عامة أو أداء دور جماعي للحصول على نفع شخصي أو جماعي غير مستحق أو التهاون في الالتزام بمعايير الأداء السليم للواجبات أو تسهيل ذلك للآخرين".
- كما يعرفه الانتربول الدولي في جويلية 2002 بأنه يتضمن :

- الوعد أو الطلب أو القبول أو محاولة الحصول بطريق مباشر أو غير مباشر على نقود أو أشياء ذات قيمة أو هدايا أو خدمات أو مكافآت أو منفعة للعاملين سواء لأنفسهم أو لأشخاص آخرين مقابل القيام بعمل أو الامتناع عن عمل يتعلق بالقيام بواجباتهم.
- القيام بعمل أو الامتناع عن عمل يتعلق بالقيام بواجبات العاملين يترتب عليه تعريض شخص إلى الاتهام أو الحكم عليه بجريمة أو مساعدة شخص لتجنيبه المساءلة بصورة غير قانونية.
- الإدلاء بمعلومات شرطية ذات طابع سري مقابل مكافآة أو منفعة مهما كان نوعها.
- القيام بعمل أو الامتناع عن عمل منصوص عليه على أنه فساد بموجب قوانين الدول الأعضاء في الانتربول.

---

[1]. حاحة عبد العالي .الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة ، دكتوراه علوم في الحقوق جامعة بسكرة 2012-2013 ، ص 20.

[2]. أحمد شلبي :الفساد السياسي أسبابه و طرق مكافحته ،المكتب العربي الحديث الطبعة الأولى ،2011،ص 102-103.

[3] . بوزيد سايح .سبل تعزيز المسائلة و الشفافية لمكافحة الفساد ، مجلة الباحث ،ورقلة ،جامعة قاصدي مرباح ،العدد 10، 2012،ص 24.

- المشاركة بشكل مباشر أو غير مباشر أو المبادرة و ان يستخدم كوسيلة قبل أو بعد القيام بعمل يؤدي إلى الحصول على عمولات أو محاولة الحصول عليها أو التآمر على القيام بعمل أو الامتناع عن عمل من الأعمال المذكورة في النقاط السابقة [1].

و يمكن تصنيف اتجاهات تعريف الباحثين للفساد الإداري إلى أربعة معايير.

أولا.المعيار القيمي. يؤكد على المعايير الأخلاقية و القيم الدينية لمحاربة الفساد الإداري و من تعاريف هذا المعيار " هو إضعاف أو فساد للاستقامة و الفضيلة أو المبادئ الخلقية "و هو أيضا الحث على العمل الخاطئ بواسطة الرشوة أو الوسائل غير القانونية الأخرى".

ثانيا.المعيار المصلحي.ينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى الفساد بأنه سلوك ضار بالمصلحة العامة حيث عرفه **كوبر** "بأنه سوء استخدام الوظيفة العامة أو السلطة للحصول على مكاسب شخصية او منفعة ذاتية غير شرعية .

ثالثا.المعيار القانوني.يركز أنصار هذا الاتجاه على ان السلوك المنطوي على الفساد هو ذلك السلوك الذي ينتهك القواعد القانونية الرسمية التي يفرضها النظام السياسي القائم على مواطنيه و يعرفه البنك الدولي "الاستغلال المقصود لتحريف التطبيق المخول به للقوانين و القواعد و الأنظمة الواجب مراعاتها من أجل تحصيل منفعة للعمال الحكوميين عن طريق الإمداد المحضور غير الصحيح بالمكاسب الشخصية.

رابعا.معيار الرأي العام. حيث ينظر هذا الاتجاه إلى الفساد بوصفه نتيجة مجموعة من الاختلالات الكامنة وراء الهياكل الاجتماعية و الاقتصادية للمجتمع داخل البناء الاجتماعي حيث يقسم العلماء الفساد من خلال هذا المعيار إلى:[2]

الفساد الأسود.و هو يشمل جميع السلوكات التي تحضى باتفاق الجمهور على اعتباره سلوكا فاسدا و ينبغي التخلص منه و معاقبة ممارسيه .

الفساد الأبيض[3].يشمل كافة السلوكات التي تحضى باتفاق الجمهور على أنه سلوك يمكن مسامحته و التغاضي عنه و عدم معاقبة من يقومون به رغم القوانين التي ترفض ذلك.

الفساد الرمادي.هي جملة السلوكات التي لا يكون فيها اتفاق بين الأطراف المعنية على إدانته اذ لا يتفق بعض عناصر المجتمع على سلوكات تعاقب في حين يبقى الجمهور غير واضح المعالم تجاه هذا السلوك و هذا التقسيم لا يمكن اعتماده لأنه يتنافى مع المعايير الإسلامية و ديننا الحنيف.

و من خلال ما سبق فقد تراوحت تعريفا الفساد الإداري بين تعريفات متشددة و أخرى متساهلة حيث يعرف الفساد الإداري عموما بأنه سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع شخصية بطريقة غير شرعية سواء تحتمه ظروف واقعية و يقتضيه ظروف التحول الاجتماعي و الاقتصادي الذي تتعرض له المجتمعات.[4]

و يقصد بالفساد الإداري في هذه الورقة البحثية ."تلك السلوكيات المخالفة للأنظمة و القوانين النافذة التي تتعارض مع القيم و الأخلاقيات المجتمعية و الوظيفية لتحقيق مصالح مادية أو معنوية على حساب المصلحة العامة و بشكل متعمد و مقصود سواء تم ذلك بصورة سرية او علنية.."

---

[1]. حاحة عبد العالي .الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر ،المرجع السابق ،ص 20.

[2].محمد محمود معابرة .الفساد الاداري و علاجه في الشريعة الإسلامية ، در الثقافة للنشر و التوزيع ، الأردن ،الطبعة الأولى ، 2011،ص 95.

[3]. علاء فرحان طالب ، إستراتيجية محاربة الفساد ،دار الأيام للنشر و التوزيع ، الأردن ، الطبعة الأولى ،2014،ص 34.

[4]. خالد بن عبد الرحمن بن حسن .الفساد الإداري .أنماطه و أسبابه و سبل مكافحته "نحو بناء نموذج تنظيمي "،أطروحة دكتورا فلسفة في العلوم الأمنية ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ،2007،ص 13.

2.خصائص الفساد الإداري.

أولا. السرية .حيث تتم جرائم الفساد بشكل سري لأنه عمل غير مشروع و مجرم قانونيا حيث يتستر المجرمون تحت طائلة من الأعذار فالقيادات تتستر تحت ستار المصلحة العامة و حماية مصالح الوطن و المواطنين و هذا بهدف تشويش أنظار المواطنين لإبعادهم عن فسادهم و عند الكشف عن الفساد يتم التضحية ببعض الأبرياء من خلال تسليط الضوء عليهم دون الرؤوس الكبيرة التي تتظاهر بحماية الوطن و المواطن و المفسدين [1].

ثانيا .تعدد الشركاء في الفساد[2] .عادة ما يشترك في السلوك الفاسد أكثر من شخص و ذلك بسبب العلاقات التبادلية للمنافع و الالتزامات بين أطراف العملية أي التعبير عن اتفاق بين صانع القرار و المؤثر بتكيفه مع إرادة هؤلاء ذوي المصالح الفردية التي تخدم مصالحهم .[3]

ثالثا.سرعة الانتشار و خاصة حينما يصدر عن المسؤولين مما يقوي سلطتهم و نفوذهم على باقي الأجهزة الإدارية الأخرى و يتم كل ذلك طوعا أو كرها تحت الضغط أو الابتزاز و المساومات المشروعة و الغير مشروعة فلم تعد جرائم الفساد الإداري قاصرة على الشأن المحلي و إنما أصبحت الجرائم الوطنية.

رابعا.التخلف الإداري. من الأسباب المؤدية إلى الفساد الإداري سوء معاملة الموظفين و عدم المساواة بينهم من ناحية عقوبات التأخير و الغيابات مما يولد لديهم الشعور بالتغييب و خاصة العناصر الصالحة من الموظفين و عدم الراحة في مناصبهم و المهام الموكلة لهم مما يعرقل السير الحسن للمؤسسات العمومية و يؤثر على المصلحة العامة للمواطنين .و يمكن تلخيص ملامح و آثار التخلف الإداري في[4] :

- إساءة استعمال السلطة الرسمية و مخالفة الأنظمة و القوانين و المعايير الأخلاقية.
- تؤدي إلى إحداث الانحراف في المسار الصحيح للنظام الإداري لتحقيق أغراض غير مشروعة.
- تحقيق عوائد غير شرعية و ليس بالضرورة ان تكون هذه العوائد مالية

3 .أنواع الفساد الإداري.[5]

أولا أنواع الفساد الإداري من حيث الحجم .

أ.الفساد الصغير .أي فساد الدرجات الوظيفية الدنيا و هو الفساد الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاوي من الآخرين .

ب.الفساد الكبير .هو فساد الدرجات الوظيفية العليا من الموظفين و الذي يقوم به كبار المسؤولين و الموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة و هو أهم و اشمل و اخطر لتكليفه الدولة مبالغ ضخمة .

ثانيا. أنواع الفساد الإداري من حيث الانتشار

أ.فساد دولي. و هذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعا عالميا يعبر حدود الدول و حتى القارات ضمن ما يطلق عليها بالعولمة بفتح الحدود و المعابر بين البلاد و تحت مظلة و نظام الاقتصاد الحر.

ب.فساد محلي .و هو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الاقتصادية و ضمن المناصب الصغيرة و من الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود مع شركاء أو كيانات كبرى أو عالمية.

---

[1].محمود محمد معابرة :الفساد الاداري و علاجه في الشريعة الإسلامية ،المرجع السابق ، ص 96.

[2].هيئة الأمم المتحدة .الفساد في الحكومة .المنظمة العربية للتنمية البشرية ، عمان ،1994،ص، 52.

[3].علاء فرحان طالب . إستراتيجية محاربة الفساد ، المرجع السابق ،ص 22.

[4].سكارتة بلال خلف ،الفساد الإداري ، دار وائل للطباعة و النشر ،الطبعة الاولى ،2011،ص 23.

[5]. محمد صادق اسماعيل .المرجع السابق ،ص 19.

4.أنماط الفساد الإداري

يوجد العديد من الأنماط المختلفة للفساد بصفة عامة و الفساد الإداري بصفة خاصة هذه الأنماط تتنوع بتنوع المؤسسات و القطاعات التي تشيع و تنتشر فيها و اختلاف المتورطين بها،حيث تتباين أنماط الفساد الإداري في درجة خطورتها و عمق آثارها السلبية لذا فان العقوبات المفروضة عليها تتباين أيضا على مرتكبيها أو الأطراف المتورطة فيها ، و رغم تعدد و تنوع أنماط الفساد الإداري إلا أن هناك تداخلا واضحا فيما بينها و من هذه الأنماط يمكن عرضها فيما يلي [1].

4-1.الرشوة .

و تعرف الرشوة اصطلاحا بأنها قيام الموظف بأخذ أو قبول او طلب مقابل معين له قيمة مادية أو معنوية للقيام بعمل من اختصاصه بحكم وظيفته أو الامتناع عن عمل من اختصاصه.

و تعد الرشوة من أخطر الجرائم و من أسوء أنماط الفساد الإداري التي يجب محاربتها و القضاء عليها لما تشكله من أخطار و تهديدات على المجتمعات، فالرشوة سلوك مستهجن في كل المجتمعات، و لا يوجد أي مجتمع لا يتعامل مع الرشوة كسلوك إجرامي في كتبه القانونية.

4-2.التزوير و التزييف

و التزوير هو تحسين ووصفه بخلاف صفته أي تمويه بالباطل بما يوهم بأنه حق ،حيث يعرفه "**جارسون** "بأنه تغيير الحقيقة في محرر قصد الغش و بإحدى الطرق التي عينها القانون تغييرا من شانه أن يسبب ضررا "

أما التزييف فيعرف بأنه "كل اصطناع لعملة تقليدا لعملة صحيحة و كل تلاعب في قيمة عملة صحيحة و كذلك كل ترويج أو إدخال من الخارج لعملة مزيفة إذا تمت هذه الأمور بقصد وضع العملة المزيفة في التداول أو الغش و الإضرار. [2]

و من هنا يتبين الفرق بين التزوير و التزييف أن التزييف خاص فقط بتقليد العملة الصحيحة و التلاعب بقيمها أما التزوير فهو تغيير الحقيقة سواء كان هذا التغيير ماديا أم معنويا.

4-3.الاختلاس

و الاختلاس هو تحويل الشيء من وجهته و إضافته إلى ملك حائزة فهو يتحقق بكل فعل يضيف به الجاني الشيء المسلم إليه إلى ملكه بتغيير حيازته من حيازة ناقصة إلى حيازة بنية التملك [3].

حيث يعرف بانه"انتهاز الفرصة في غفلة الناس للظفر بما يريد مما هو ممنوع عنه و محجوب منه و يعاقب على آخذه أي عبث الموظف العام بما اوتمن عليه من مال بسبب سلطته الوظيفية و هو خيانة الأمانة و أخذ الشيء في الخفاء.

4-4. الإضرار بالأموال و المصالح العامة

و هذا النمط من الفساد له أشكال متعددة .

- الاستلاء على المال العام
- -تبديد المال العام
- التفريط بالمال العام

---

[1]. خالد بن عبد الرحمن بن حسن .الفساد الإداري .أنماطه و أسبابه و سبل مكافحته ، المرجع السابق ، ص 26.

[2]. عبيد رؤوف ،جرائم التزييف و التزوير ،مطبعة النهضة الجديدة ، القاهرة ،1978،ص 9.

[3]. فرحات محمد نعيم ، جرائم اختلاس الاموال ، مجلة الفكر الشرطي ، المجلد 13، العدد 49،مركز بحوث شرطة الشارقة ، الشارقة،2004، ص 172.

4-5.التربح من أعمال الوظيفة

و هي أسوء جرائم الاستغلال الوظيفي و تتشابه مع جريمة الرشوة إلا إن جريمة الرشوة في جوهرها انجاز أعمال الوظيفة بينما التربح استغلال للوظيفة ذاتها للحصول على ربح أو فائدة من أعمالها و قد يلجأ الموظف الى ذلك حتى لا يقع تحت طائلة النصوص المجرمة للرشوة.

4-6.العمولات مقابل الصفقات و العقود

و العمولة هي مقدار من المال يمثل نسبة مئوية من قيمة عقد أو صفقة تجارية يحصل عليها الموظف بالتوقيع عليها عن مؤسسته و يكون الطرف الثاني مقاولا لو موردا أو مصدرا أو من يقع في حكمهم و يتم دفع العمولة إما بالظفر أو بالعقد أو الصفقة أو بتفضيل صاحب العمولة بمثابة الخيانة و التواطؤ و إعطاء الآخرين ملا يستحقونه.

4-7.قبول الموظفين للهدايا من أرباب المصالح

و الهدية هي دفع عين الى شخص معين لحصول الألفة و الثواب من غير طلب ولا شرط و الفرق بين الرشوة النقدية و الهدية العينية التي يقدمها العملاء اعتمادا على العرف الاجتماعي السائد بين الأصدقاء و الأقارب في حين ما يقدم للموظفين ليس الغاية منها التواد و التقدير بل هي خيانة و سرقة.

4-8.الغش و التدليس

و يقع تحت الغش بالنسبة للموظفين عدم بيان الإجراءات و توضيحها بالنسبة للمراجعين أو العاملين في المنظمة و استلام المعاملات و هي غير مكتملة ما يعوق انجازها في موعدها[1] .

4-9.الوساطة و التحيز و المحاباة

هي إدخال طرف ثالث له إمكانات اجتماعية للتأثير في نتيجة العلاقات الاجتماعية بين طرفي علاقة اجتماعية في موقف معين، أي السعي في قضاء حاجات الناس و مصالحهم التي تكون عند الآخرين ، بطريق الشفاعة في قضائها و إيصالها إلى المشفوع لهم .

و هناك من يفرق بين الوساطة و الشفاعة ، فالوساطة تعني طلب فرد من موظف عام انجاز عمل مشروع أو غير مشروع لصالحه أو لصالح فرد آخر أما الشفاعة فهي طلب رفع المضار عن الغير ممن هو أعلى رتبة منه لأجل طلبه، حيث يرى المتخصصون أن هناك دوافع تدفع الفرد إلى اللجوء للواسطة يأتي في مقدمتها تقادم الأنظمة و القوانين و عدم وضوح الأنظمة و القوانين و عدم وجود اللوائح التفسيرية و طول الإجراءات الإدارية و تعقيدها .و الواسطة إذا هدفت إلى الحصول على نتيجة مشروعة فهي من الأمراض الإدارية لأن المنضمة يجب ان تقدم خدماتها أو مزاياها لجميع الأفراد على قدم المساواة دون واسطةأما إذا هدفت إلى الحصول على عمل غير مشروع فهذه من جملة الفساد الإداري و المالي.

4-10.الابتزاز

و هو صورة أخرى من صور أو أنماط الفساد الإداري ، فقد يسيء الموظف السلطة الممنوحة له في تكليف الموظفين الذين يعملون تحت إمرته بقضاء حوائجه الخاصة و خدمة أغراضه و قد يكون الموظف ذا منصب يحتاج إليه العامة فيسيء استعمال هذه السلطة و استغلالها لتسخير الناس و ابتزازهم مستغلا حاجة الناس إليه.[2]

---

[1] .الكبيسي عامر ، المرجع السابق ، ص 32..

[2]. محمد صادق اسماعيل : المرجع السابق ، ص 26.

11-4.شراء الأصوات و النفوذ السياسي

تتزامن فضائح الفساد في الدول الديمقراطية مع تمويل الحملات السياسية و بعض الدول التي على الرغم من قلة الفساد البيروقراطي لديها إلا أنها تعاني من وجود عمليات سياسية فاسدة و هذه أحد أشكال الفساد إذ يقبل السياسيون أخذ تبرعات غير قانونية لحملاتهم و من ثم يستخدمونها لرشوة ناخبهم على أسس فردية .

و لم يتردد القادة السياسيون في عدد منا الدول على التعاون مع العصابات و الميليشيات و تجار المخدرات بقبول تبرعاتهم و رشاويهم لإسقاط منافسيهم مقابل تقديم الحماية و الخدمات لهم .[1]

12-4.التحايل على النظام

و هو من الخداع و الكذب و تمويه الحقائق من أجل الحصول على منفعة تؤدي إلى الإضرار بالمصلحة العامة و التعارض مع واجبات الوظيفة.،و التحايل على النظام باب واسع يدخل فيه تفسير النظم و التعليمات على غير وجهها الصحيح او في غير موضعها بقصد الإضرار بالمصلحة العامة من أجل المصلحة الشخصية و قد تتحقق من خلال تحايل الموظف بتنفيذ أمر من الأوامر بصورة تحقق له منفعة .

13-4.اشتغال الموظف العام بالتجارة دون إذن نظامي

تحضر بعض الدول على موظفيها الجمع بين الوظيفة الحكومية و العمل في التجارة دون إذن بذلك و ذلك حتى يتمكن موظفو الدولة من أداء واجباتهم المنوطة بهم دون تقصير ، حتى لا يكون هناك مجال للحصول على مكاسب شخصية على حساب المصلحة العامة.

14-4.التهرب الضريبي

يتم التهرب الضريبي المحلي عن نوعين ،الأول استغلال المكلفين بالضريبة للثغرات القانونية و لجوءهم للحيل التي تمكنهم من التخلص من الضرائب المستحقة دون أن يضعوا أنفسهم أمام المساءلة القانونية مثل الهبات الصورية للتهرب من الضرائب و على الرغم من ضررها على الاقتصاد الوطني ،إلا أنها تعد تهربا مشروعا عند بعض القانونيين من طائلة العقاب، اما التهرب الضريبي غير المشروع و هي الممارسات التي يخالف فيها الخاضعون للضرائب الأحكام بوسائل الغش و التزوير و الرشاوى للهروب من الضرائب المستحقة .

15-4.إساءة المعاملة و التقصير و الإساءة المتعمدة للمنظمة

هذا النمط من الفساد الإداري لا يمكن حصره بجانب معين بل له العديد من الجوانب و الأصل في الوظيفة العامة خدمة المجتمع و من ثم فان لهذه الوظيفة آدابا و قواعد يجب مراعاتها و الالتزام بها ،و إساءة المعاملة من أسوء أنماط الفساد الإداري بل من أشبع الجرائم و لهذا النمط من الفساد الإداري صور متعددة هي .

- التعذيب و الإكراه للحصول على الاعترافات.
- سلب الحريات الشخصية
- مصادرة الأموال و الإكراه على البيع و الشراء
- تفتيش الأشخاص و دخول المنازل

أما التقصير و الإساءة المتعمدة،حيث يصدر هذا السلوك من بعض الموظفين لدوافع عبثية و عدائية حيث يقومون بذلك لينفسوا عن حقدهم أو ليعبروا عن عدم رضاهم عن الإدارة أو المنظمة أو النظام بوجه عام و يدخل في هذا النمط العديد من الصور كالإهمال المتعمد للأشياء و المعدات و المواد الأولية ووسائل النقل بث الإشاعات المغرضة زرع الفرقة و العداوة بين العاملين التسبب في الحوادث و الإصابات في محيط العمل.....الخ

---

[1]. الكبيسي عامر ، المرجع السابق، ص 87.

16-4. التسيب الوظيفي

هو تخلي العاملين عن عملهم و انصرافهم عن القيام بأداء واجباتهم جزئيا أو كليا و عدم بذل المفترض و المتوقع منهم من مجهود ما يؤدي إلى عدم انتظام العمل و إلى تدني مستويات الكفاءة و الكفاية التنظيمية .

و ينشأ التسيب الإداري نتيجة لأسباب عديدة و يأتي في مقدمة العوامل التي يمكن أن تؤدي إلى تفشي التسيب الإداري أسلوب القيادة و الإشراف فإذا كانت القيادات الإدارية العليا على قدر كبير من الالتزام بالنظام و احترام الوقت و أبدت انتماءا و حماسا للعمل فان ذلك سوف يجعلها قدوة يحتذى بسلوكها.[1]

17-4. التحيز و المحاباة لجماعات و أفراد دون وجه حق .

و الأصل أن الإدارة العامة خادمة لكل فئات المجتمع و أن الموظف العام ملزم بمعاملة الجميع على مقياس واحد فالتمييز بين المواطنين في التوظيف و في التعامل هي أولى خطوات الفساد الإداري ذلك أنه يفترض أن يتم التوظيف على أساس الكفاءة و التأهيل و المنافسة بين المتقدمين على قاعدة المساواة و متى ما حصل عكس ذلك فان من تم تعيينه وفقا لاعتبارات تتجاوز التأهيل في العمل يدرك أن قواعد اللعبة غير عادلة الأمر الذي يؤدي إلى فقدان الثقة بالنظام الإداري.[2]

18-4 .تسهيل عمليات غسيل الأموال

غسل الأموال من أشهر ممارسات الفساد الدولي الشائعة في العديد من الأقطار و هو مصطلح حديث نسبيا و لا يوجد تعريف عالمي متفق عليه لغسل الأموال و كلمة غسل هنا وردت من تشبيه عملية غسل الملابس حيث أن غسلها يخلصها من الأوساخ العالقة بها كما أن غسل الأموال عبارة عن إخفاء مصادرها الغير مشروعة باعتبارها قذرة و إظهارها بمظهر نظامي مشروع .

19-4. استغلال السلطة و النفوذ[3]

و استغلال السلطة لا يقتصر على المراتب العليا فقط بل يشمل جميع مستويات الإدارية و يأتي استغلال السلطة من موظفين لهم نفوذ قد يستغلونها في تحقيق أغراض شخصية لهم أو لأقاربهم و هو استغلال لا يتفق مع المصلحة العامة بل يتفق مع أغراض الموظفين و أهوائهم .

و عليه فاستغلال السلطة و النفوذ يعرف بمعنى العام انه استغلال للوظيفة أي الحصول على منفعة بالتأثير في الموظفين الرسميين بالمال أو القرابة أو أي وسيلة أخرى لا يقرها النظام.

و قد يكون النفوذ مستمدا من المكانة الاجتماعية أو الأسرية للموظف أو من مكانته السياسية أو الحزبية أو النقابية و هي جميعا مصادر لا رسمية مهمة لإضفاء الهيبة و الجاه في الأوساط الرسمية و غير الرسمية.

و تتعدد وسائل السلطة و النفوذ في النظام و يمكن إيجازها في ثلاث وسائل هي [4].

- استغلال السلطة و النفوذ في القرار الإداري و هي حالة تعسف و الانحراف في استعمال السلطة.
- استغلال السلطة و النفوذ في العقود.
- استغلال السلطة و النفوذ بالأعمال المادية .

---

[1]. محمد صادق إسماعيل،المرجع السابق ،ص 43.

[2].خالد بن عبد الرحمن بن حسن : المرجع السابق ، ص 44

[3]. فهد سعود العثيمين،أخلاقيات الإدارة في الوظيفة العامة و تطبيقاتها في المملكة العربية السعودية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1993، ص 130.

[4]. خالد بن عبد الرحمن بن حسن : المرجع السابق ، ص 45.

5.الإصلاح الإداري و محاولات إصلاح الإدارة في الجزائر لمواجهة الفساد

ارتبط مفهوم الإصلاح الإداري باختلاف بين الفقهاء و الباحثين و يحد ذلك لعدة أسباب من أهمها[1].

- الاتجاهات الفكرية و الشخصية للدارسين
- غموض العلاقة بين المتغيرات البيئية و الإصلاح الإداري
- الإصلاح الإداري له أبعاد معيارية و أخلاقية متعددة ذات أهداف قيمية مختلفة.

حيث أن موضوع الإصلاح الإداري كان و لازال يطرح بحدة في الجزائر بحيث عملت الدولة و منذ الاستقلال على تحديث و تطوير الجهاز الإداري حتى تتمكن من مواكبة التطورات الحاصلة على مستوى الإدارة و بالتالي تحقيق التنمية من خلال إصلاحات عل مستوى النظام و إخضاع الواقع الإداري القائم لعملية تغيير تدريجي في ظل الظروف السياسية و الاجتماعية و القانونية القائمة بما يكفل تحسين مستويات أداء العملية الإدارية و رفع كفاءة النظم الإدارية القائمة.حيث يأخذ الإصلاح الإداري مدخلين أساسيين هما .

المدخل التقليدي الجزئي .يتضمن معالجة جزئية للمشكلات الطارئة التي تواجه الحكومة و تنصب على تنظيم الجهاز الإداري في الدولة على أسس علمية سليمة تكفل تحقيق الأغراض المرجوة منه و يقصد بالتنظيم إعداد جهاز إداري سليم و صالح لأداء المهمة الضخمة الملقاة على عاتقه حيث ينظر هذا المدخل للإصلاح الإداري على انه

- تنظيم الجهاز الإداري من حيث تكوينه و تشكيلاته و العلاقة بينهما.
- تنظيم شؤون العاملين في هذا الجهاز.
- تنظيم أساليب و طرق العمل في هذا الجهاز.

المدخل المعاصر الشامل.يقوم على منهج تحليل النظم حيث يرى هذا المدخل الحكومة او المجتمع نظاما يتكون من هياكل مختلفة تؤدي وظائف مختلفة وان اي اختلال في الوظائف الأخرى بسبب الترابط و التناسق بينها و بذلك تكون عملية الإصلاح الإداري على أساس المفهوم الشامل بانها نتيجة عدة متغيرات مترابطة تنتمي لأوضاع سياسية و اجتماعية معينة بالإضافة إلى الواقع الإداري و بذلك يمكن تلخيص نظرة المدخل الشامل فيما يلي[2] :

- إدخال أنماط تنظيمية جديدة تلائم أنواع النشاط الجديد الذي يتصدى له الجهاز الإداري و الذي الجهاز الإداري .
- إدخال نظم و قواعد و إجراءات جديدة للعمل داخل هذه الأنماط الجديدة و ذلك في مجال لوائح الأفراد و إجراءات العمل ،لتحقيق أهداف المنظمة.
- تحقيق العلاقات الإشرافية و الإدارية و الاستشارية بين التنظيمات الجديدة و القديمة.
- توفير القيادة النشطة و التركيز على أهمية الموارد البشرية لتنفيذ السياسات.
- الاتسام بالنوعية و الجودة لتحقيق المساهمة الفعالة في التنظيم.

و يمكن من خلال ما سبق .تحديد أهداف الإصلاح الإداري فيما يلي:

- تبني توجهات الإدارة الإستراتيجية في مختلف مجالات العمل من خلال تنمية قدرات الجهاز الإداري .
- تبني الأنماط و المداخل الحديثة في البناء التنظيمي و إعادة تصميم الهياكل التنظيمية لتحقيق المرونة و الاستجابة لمتطلبات التغير و التطور و التكيف مع عوامل و متغيرات البيئة.

---

[1].محمد حافظ حجازي .المنظمات العامة البناء العمليات النمط الإداري ،مؤسسة طيبة القاهرة ،2002، ص 356.

[2].ناجي عبد النور. الإصلاح الاداري في الجزائر مفهوم و مداخل الإصلاح الإداري ،ملتقى وطني بعنوان مستقبل الدولة الوطنية في ظل العولمة و مجتمع المعلومات ،حالة الجزائر ،جامعة عنابة الجزائر 2011.

- إشاعة اللامركزية الإدارية و الابتعاد عن مركزية اتخاذ القرار و تنمية مهارات التفويض لدى القيادات الإدارية لتحمل المسؤولية لتنفيذ العمليات .
- اعتماد شمولية تقويم الأداء للمنظمات من خلال الأهداف المحددة لها التركيز على المسؤولية الاجتماعية نحو المجتمع .
- استيعاب المتغيرات الحاصلة و المتوقعة في حجم الموارد البشرية من حيث الكم و النوع على مستوى منظمات الجهاز الإداري و تنمية قدراتها و تبني قيم العمل الجديدة و تعزيز الإبداع و التطوير .
- تنمية الاتجاهات الايجابية نحو العمل و الانتماء إليه و التوسع في مجالات التأهيل و التدريب و التطوير .
- دعم الجهود نحو الارتقاء بمستوى الإنتاج و الإنتاجية و النوعية و تطبيق الإجراءات المتعلقة بالجودة .
- تطوير صيغ و أساليب و إجراءات العمل الإداري و القوانين و التشريعات ذات الصلة و تطوير القدرات الذاتية للمنظمات الإدارية في سعيها لمسايرة التغيير و تشخيص و حل المشكلات و المعوقات.

6.أبعاد آليات الإصلاح الإداري لمكافحة الفساد الإداري

إن تنفيذ عمليات الإصلاح الإداري يتطلب تطبيق المفاهيم الحديثة للإصلاح من خلال إدارة واعية تعتمد على معايير علمية وفقا لاستراتيجيات محكمة تحدد من خلالها الآليات و الوسائل التي تؤدي إلى تحقيق أهداف الدولة المخططة،لذا يمكن عرض في إطار ذلك أدوات تنفيذ هذه الآليات فيما يلي :

أولا. الوسيلة السياسية .

و تتمثل في استخدام العمل السياسي على نطاق أوسع لتنفيذ إصلاح و ذلك تبعا للنظام السياسي القائم و من أمثلة الوسيلة السياسية هي :

- عمليات التطهير المتمثلة في فصل بعض الشخصيات بقرارات سياسية بهدف إحداث صدمة إدارية إصلاحية لتخليص الجهاز الإداري من عناصر تقليدية في تفكيرها تعارض السياسة الجديدة و في معظم الدول النامية تستخدم هذا الأسلوب ليس للإصلاح الإداري فحسب بل للتخلص من بعض الشخصيات غير الموالية للنظام.
- تكوين لجان للتحري و الاستقصاء و التفتيش و الرقابة مهمتها تقديم توصيات و مقترحات مستعينة بلجان شؤون العاملين و الخبراء
- إعادة تنظيم الجهاز الإداري للدولة بما يلائم الأهداف المراد تحقيقها بقيادات جديدة و مستويات إدارية جديدة مؤمنة بالعمل الإداري في ظل الفكر الجديد الذي يعطي مستويات للنخبة و القيادة[1] .

ثانيا.الوسيلة التشريعية .

يعمل الجهاز الإداري في ظل مجموعة كبيرة من القوانين و النظم و اللوائح و التنظيم و تحكم أعمالها و علاقاته و الإصلاح قد يتم عن طريق إعادة النظر في بعض التشريعات و إعادة صياغتها في الإطار العام المنظم للتصرفات الإدارية و كما أشرنا سابقا فان النظام القانوني له دورا فعالا و تأثير على الهياكل الداخلية و أداء الجهاز الإداري لوظائفه ولا يخفي الدور الذي تلعبه قوانين العاملين و الرقابة الإدارية و الرقابة القضائية في ترشيد العملية الإدارية إلا أن كثرة اللجوء إلى هذه الوسيلة يؤدي إلى تعقيد العمل الإداري ناهيك عن أن هذا الأسلوب لا يهتم بمحتوى و مضمون العمل الإداري و يفترض أن العاملين سوف يتبعون هذه القواعد بحرفيتها[2]

ثالثا.الوسيلة السلوكية

---

[1]. أحمد رشيد ،الإصلاح الاداري "إعادة التفكير،" دار النهضة القاهرة 1994، ص 62.

[2]. حرشوفي منى :الطريق الى اعادة اختراع الحكومة و إدارة الشاملة ، القاهرة ،سلسلة الثقافة الإدارية ، 1996،ص 36.

إن الوسيلة السلوكية من أصعب وسائل تنفيذ الإصلاح الإداري كونها تعنى بتغيير الاتجاهات السلوكية للعاملين في الجهاز الإداري، فالتعامل مع الإنسان من صعب الأمور و أعقدها و لهذا يجب أن تتعامل مع الفرد كانسان و ليس كآلة بحيث تركز على تغيير الاتجاهات السلوكية للعاملين وفق مفهوم الإصلاح الإداري و التحكم في سلوكهم و تصرفاتهم لتوافق التخطيط و رسم الاستراتيجيات.

7. محاولات إصلاح المنظومة الإدارية في الجزائر* . حيث يركز على ثلاث أبعاد

أولا .مكافحة البيروقراطية. تضمنت الإصلاحات الإدارية بالجزائر منذ صدور مجموعة القوانين المتعلقة بسياسة استقلالية المؤسسات العمومية عدة تدابير تلخصت أساسا في تطوير و تحديث الأساليب و الإجراءات الإدارية ،كما تضمنت إعادة النظر في الهياكل و الأجهزة الإدارية بصدور كل من المرسوم 90-188 المؤرخ في 23يونيو 1990المحددة لهياكل الإدارة المركزية و أجهزتها في الوزارة و المرسوم التنفيذي رقم 94-248 المؤرخ في 10-08-1994و المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية و البيئية و الإصلاح الإداري ، كما تضمنت كذلك إصلاح المناهج الإدارية كإصلاحات عميقة تهدف الى تدعيم مفهوم دولة القانون التي هي في طور البروز و مجتمع الحرية الناتج عنه [1]

ثانيا .تحديث المرافق العمومية. لقد أقدمت الحكومات السابقة على اتخاذ سلسلة من التدابير الرامية الى تحديث المرافق العمومية بحيث أخذت بداية الاستقلال مع صدور الأمر 66- 133 المؤرخ في 2 جوان 1966، المتعلق بالقانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ما يلي :

- إضفاء طابع الديمقراطية في مجال الالتحاق بالوظيفة العمومي.
- تحقيق مساواة المواطنين في الالتحاق بقطاع الوظيف العمومي و ضمان ترقيتهم و تكوينهم و اعدادهم لتولي الوظائف العامة.
- التزام الوظيفة العمومية تجاه السلطة السياسية بحيث الزمت المادة 20 من الامر 66- 133 على الموظف ضرورة القيام بواجباته الوطنية و احترام الدولة

إلى أن يتم تحديث المرافق العامة بمراجعة مهام الإدارة المركزية و الكف من نظام الوصاية التسييرية كان لابد من الوصول إلى تطبيق مايلي .:

- التخلي عن نظام الرقابة للأجهزة المركزية على المؤسسات العمومية الاقتصادية و استبدالها بنظام فعال اتجاه تخطيط و ترتيب أنشطتها العامة.
- فرض نظام تشاوري دائم بين الإدارات المركزية تحت رعاية الإدارة المكلفة بالتخطيط .
- تخلي الإدارة المركزية عن بعض المهام التي يمكن إسنادها إلى السلطة الإدارية.
- اتخاذ تدابير عقلانية التسيير الإداري تطبيقا لسياسة التقشف.[1]

ثالثا.إعطاء فعالية للنشاط الإداري.

أي ضرورة تفعيل دور الموظف بتوفير ظروف عمل ملائمة اي تبني مختلف الآليات التي من شأنها أن تؤدي إلى تحسين تحفيز موظفيها و ذلك من خلال آليات التحفيز القانونية و الميدانية[2]،

---

*الوظيف العمومي أنموذجا.للاصلاحات الادارية .

[1]. محمد الأمين بوسماح :المرفق العام في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية 1995، ص 596-60.

[1]. محمد الأمين بوسماح: المرجع السابق ، ص 75.

[2].محمد السعيد أوكيل : نحو إصلاح إداري مستقبلي فعال في الجزائر ،مجلة المدرسة الوطنية للإدارة، المجلد 8، العدد 1،1998،ص 8.

و تجدر الإشارة إلى أهم مسيرة الإصلاحات في الجزائر من خلال :

- سنة 1966 تم إنشاء مديرية عامة للتنظيم و الإصلاح الإداري و هذا في إطار تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الداخلية.
- سنة 1982 تم إنشاء كتابة الدولة المكلفة بالوظيف العمومي و الاصلاح الإداري لدى الوزير الأول و من مهامها دراسة و تحضير الشروط العامة للتسيير.
- سنة 1983 تم انشاء لجنة وطنية للإصلاح الإداري لدى كتابة الدولة للوظيف العمومي .
- سنة1984 تم انشاء محافظة الاصلاح و التجديد الاداري و هي هيكلة ادارية مركزية من مهامها تقريبا الادارة من المواطن.
- سنة 1987 تم تشكيل مجموعة عمل وزارية مشتركة عهدت إليها مهمة اعداد تقرير شامل يتعرض بالدراسة و التشريح لواقع الادارة العامة.
- سنة 1991 تم تشكيل مجموعة العمل الوزارية المشتركة لمواصلة عمليات الإصلاح المباشر في مختلف القطاعات الحيوية في البلاد.
- سنة 1999 تم إعادة تنظيم قطاع الوظيفة العمومية باقتراح أكثر من مشروع قانون أساسي عام للوظيفة العمومية.
- سنة 2000 تم تشكيل لجنة وطنية لإصلاح هياكل الدولة و المتضمن إحداث لجنة إصلاح هياكل الدولة.

قائمة المراجع

أولا.الكتب

1-أحمد رشيد ،الإصلاح الاداري "إعادة التفكير،" دار النهضة القاهرة 1994،

2-أحمد شلبي :الفساد السياسي أسبابه و طرق مكافحته ،المكتب العربي الحديث الطبعة الأولى ،2011،

3-المطيري حزام و آخرون ، الفساد الإداري" صراع الأخلاق و المصالح "،رسالة معهد الإدارة ، معهد الإدارة العامة ، الرياض ،2003،

4-بوادي حسنين المحمدي ، الفساد الإداري و علاجه في الشريعة الإسلامية ،دراسة مقارنة بالقانون الإداري ،دار الثقافة للنشر و التوزيع ،عمان الأردن ، الطبعة الأولى ،2011

5-زين العابدين محمد بن أبي بكر الرازي ،مختار الصحاح ،مؤسسة الرسالة ،بيروت ،1994،

6-حرشوفي منى :الطريق الى اعادة اختراع الحكومة و إدارة الشاملة ، القاهرة ،سلسلة الثقافة الإدارية ، 1996،

7-لاكوم بير :الفساد ، ترجمة سوزان خليل ،عين للدراسات و البحوث الإنسانية و الاجتماعية ،القاهرة ،2003،

8- سكارتة بلال خلف ،الفساد الإداري ، دار وائل للطباعة و النشر ،الطبعة الاولى ،2011،

9-عبيد رؤوف ،جرائم التزييف و التزوير ،مطبعة النهضة الجديدة ، القاهرة ،1978،ص 9.

10-علاء فرحان طالب ، إستراتيجية محاربة الفساد ،دار الأيام للنشر و التوزيع ، الأردن ، الطبعة الأولى ،2014،

11-فرحات محمد نعيم ، جرائم اختلاس الاموال ، مجلة الفكر الشرطي ، المجلد 13، العدد 49،مركز بحوث شرطة الشارقة ، الشارقة،2004،

12-فهد سعود العثيمين،أخلاقيات الإدارة في الوظيفة العامة و تطبيقاتها في المملكة العربية السعودية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت 1993،

13-محمد الأمين بوسماح :المرفق العام في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية 1995،

14-محمد حافظ حجازي .المنظمات العامة البناء العمليات النمط الإداري ،مؤسسة طيبة القاهرة ،2002،

15-محمد محمود معابرة .الفساد الاداري و علاجه في الشريعة الإسلامية ، در الثقافة للنشر و التوزيع ، الأردن ،الطبعة الأولى ، 2011، .

16-محمد صادق إسماعيل :الفساد الإداري في العالم العربي مفهومه و أبعاده المختلفة، المجموعة العربية للتدريب و النشر 2014،

ثانيا.المنشورات و الأطروحات العلمية

17-الكبيسي عامر :الفساد الإداري ،رؤية منهجية للتشخيص و التحليل و المعالجة ، المجلة العربية للإدارة ، المجلد 20 ، العدد 1 المنظمة العربية للنشر ، عمان 2005.

18-بوزيد سايح .سبل تعزيز المسائلة و الشفافية لمكافحة الفساد ، مجلة الباحث ،ورقلة ،جامعة قاصدي مرباح ،العدد 10، 2012،

19-داود خير الله ،الفساد كظاهرة عالمية و آليات ضبطها، دراسة منشورة في الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية بحوث و مناقشات الندوة الفكرية التي تنظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية ،ط2 ،بيروت 2006،

20-هيجان عبد الرحمن أحمد ، الفساد و أثره في الجهاز الحكومي ، بحث مقدم إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ،2003

21-هيئة الأمم المتحدة .الفساد في الحكومة .المنظمة العربية للتنمية البشرية ، عمان ،1994،

22- حاحة عبد العالي .الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة ، دكتوراه علوم في الحقوق جامعة بسكرة 2012-2013

23-محمد السعيد أوكيل : نحو إصلاح إداري مستقبلي فعال في الجزائر ،مجلة المدرسة الوطنية للإدارة، المجلد 8، العدد 1، 1998

24- ناجي عبد النور. الإصلاح الاداري في الجزائر مفهوم و مداخل الإصلاح الإداري ،ملتقى وطني بعنوان مستقبل الدولة الوطنية في ظل العولمة و مجتمع المعلومات ،حالة الجزائر ،جامعة عنابة الجزائر 2011.

25-خالد بن عبد الرحمن بن حسن .الفساد الإداري .أنماطه و أسبابه و سبل مكافحته "نحو بناء نموذج تنظيمي "،أطروحة دكتورا فلسفة في العلوم الأمنية ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ،2007،